

**فصل في القول وهو زيادة ما يقع من سهام ذوي الفروض**  
على أصل المسئلة ليدهل التقى على كل منهم بقدر فرضه كقصة  
اربعة لربوت بالمجاورة **والذي يقول من اصول مسائل الفرائض**  
**الا في بيان مسائل ثمة السنة نقول اربعا ولا في عشرة شققا**  
**ووتر فقولها الي سبعة كزوج واختين لفرام والي ثمانية**  
**لهم وام والي تسعة لهم والام والي عشرة لهم والام**  
**والثنا عشر نقول الي سبعة عشر ووتر فقولها الي ثلاثة**  
**عشر كزوجة وام واختين لفرام والي خمسة عشر هم**  
**واخ لام والي سبعة عشر هم والام والاربعه والعشرون نقول**  
**للسبعة وعشرون فقط كبنين وابوين وزوجة وتسمى**  
**بالمسيرة وقولي فقط من زياد في **فصل في بيان الحج****  
وهو منع من قام به سلب الارث من الارث بالكلية او من  
او حظه ويسمى الاول حج حرام والثاني حج نقصان  
والاول ضربان حج بالوصف كزوجة ومخوفا مما يمنع الارث وحج  
بالشخص وقد نشر عتبه بيان من حج ومن حج به صلت  
**ولدا ابن حج بالابن والجد بالاب والجد بالام والارث**  
**للأب بالارث للابوين والعقاب بالعم لابوين والله ما كذا**  
اي ابن الارث لاب حج بابن الارث لابوين وابن العم لابوين  
العم لابوين لان الحالج فيما ذكر اقرب من الحجاب واقوى منه  
**وحج بنات الابن اي كل منهن بالنسبة شنتين فاقترانها لمن**  
**الثنتين كما سياتي الا ان يكون معهن او انزل منهن ذكر فلا**  
**حج منهن وحج الاخوات فقط من نسبه اب اي كل منهن**  
**بالاخوات لابوين شنتين فالترامس الا ان يكون معهن**  
**ذكر**

**ذكر قيمتهن فلا يحجب منهن ويحجب ولد الام بفرع الميت**  
**ذكر اكان او غيره وابنيه وابي ابنيه وان علا **فصل****  
**في بيان من يقوم مقام غيره في الارث ابن الابن كالابن**  
**الا انه ليس له مع الثلث مثلها لانه لا يعصمها وبنت**  
**الابن كالبنات الا انها تحجب بالابن لانه اقرب منها وهو عصمة**  
**والجدة كالام الا انها لا ترث الثلث ولا الثلث ما بقي بل فرقتها**  
**دايما السدس وانما الجدة ابو الاب كالاب الا انه لا يحجب**  
**الاخوة لابوين اولاب بل يشاركونه كما سياتي بيان ثمة**  
**والاخ لاب كالاخ لابوين الا انه ليس له مع الاخوات لابوين**  
**مثلا لانه لا يعصمها والاخت لاب كالاخت الشقيقة**  
**الا انها تحجب بالاخ الشقيق لانه اقرب منها وحزقت من**  
**الاصل هنا فصلا لعمامه كما **فصل في بيان عدد****  
**اصول المسائل اصول مسائل الفرائض ثمانية**  
**واربعة وعشرون وثلاثة وستة واثنان عشر واربعة**  
**وعشرون باعتبار خارج الفروض وخارج الفرض بل الكسر**  
**مطلقا عدد واحد ذلك الكسر ومخرج النصف اثنتان**  
**والثلث والثلثين ثلاثة والربع رابعة وهكذا فان كان**  
**في المسألة وضمان فالتر التقى عند ضائل المخرجين باحدهما**  
**توا عند نداخلهما بالترها ولدا ينضم به في راجز وابوين وعند**  
**احدهما في الاخر كما سياتي ذلك ويزاد بعضهم في باب الحد والتمه**  
**اصلين اضرب احدهما بخانية عشر كرس وثلث ما بقي**  
**كام وجد وعمست اخوة لاب وثانها سنة وثلثون ربع**